

## الدر المختار

ولا يجوز تركها لعالم صار مرجعا في الفتاوى ( بخلاف باقي السنن ) فله تركها لحاجة الناس إلى فتواه ( ويخشى الكفر على منكرها وتقضى ) إذا فاتت معه بخلاف الباقي .  
( ولو صلى ركعتين تطوعا مع ظن أن الفجر لم يطلع فإذا هو طالع ) أو صلى أربعاً فوق ركعتان بعد طلوعه ( لا تجزيه عن ركعتيها على الأصح ) تجنيس .  
لأن السنة ما واطب عليه الرسول بتحريمه مبتدأة .  
( وتكره الزيادة على أربع في نفل النهار وعلى ثمان ليلا بتسليمة )